

شرح -

الكساحة : الكاشة
الشّرارة :

زَبَيل : الوعاء، الفقة

طُرْنَ مَهَا حِيدَ

يُبَاعُ مِنْهُ : أي بيع له.

لِذِرْنَهُ لِذِرْنَهُ لِذِرْنَهُ
لِذِرْنَهُ لِذِرْنَهُ لِذِرْنَهُ

الخشوف : نوع ردي،
من التمور

الطَّرَازُ : ما يسبح من
الثَّيَاب الرَّفِيقَة

الْأَكَافُ : صانع

البرادع أو بالعنها.

اللَّبَن (اللَّبَنَة) : طين

مرربع بمقدار يتناسب به

١٧٣ كان أبو سعيد بن أبي همزة خادمه أن تخرج الكساحة من الدار، وأمرها أن تجمعها

من دور السكان وتلقّيها على كساحتهم.

فإذا كان في الخين بعد الحين جلس وجاءت الخادم معها زبيل ، فعزلت بين

زَبَيل يَدِيهِ من الكساحة زبيلاً. ثم فتشت واحداً واحداً. فإذا أصاب قطع دراهم وصراة

٥ فيها نفقة والدينار أو قطع حلبي، فسبيل ذلك معروف.

وأما ما وجد فيه من الصوف فكان وجهه أن يُباع ، إذا اجتمع، من أصحاب

البرادع، وكذلك قطع الأكسية وما كان من خرق الشياب فمن أصحاب

الصَّيَّنَاتِ وَالصَّلَاحِيَّاتِ ، وما كان من قشور الرمان فمن أصحاب الصياغين والدباغين

وما كان من القوارير فمن أصحاب الزجاج ، وما كان من نوى الشمر فمن

١٠ أصحاب الخشوف ، وما كان من نوى الخوخ فمن أصحاب الغرس ، وما كان من

المسامير وقطع الحديد فمن الحدادين ، وما كان من القراطيس فللطراز ، وما كان

من الصحف فلرووس البرار ، وما كان من قطع الخشب فلا يكافئن ...

١٥ وإذا بقي التراب خالصاً وأراد أن يضرب منه اللبن للبيع وللحاجة إليه، لم

يتكلّف الماء ولكن يأمر جميع من في الدار ألا يتوضّوا ولا يغسلوا إلا عليه. فإذا

ابتلى ضرب منه اللبن. وكان يقول: من لم يتعرّف الاقتصاد تعرّف فلا يتعرّض له.

- المحافظ -

كتاب البلاط ١٢٣ هـ ١٩٤

فرض تأيفي عدد 2

أسئلة الفهم

1 - اختر للنص عنوانا (١٦)

2 - تبين أفعال أبي سعيد مبرزا موقف الجاحظ منه (٢ ن)

3 - اعتبر أبو سعيد في آخر النص سلوكه إقتصادياً بين ذلك . (٢ ن)

الشرح (٢ ن)

أصحاب قطع دراهم
لم يتكلف الماء

اللغة - ٣ ن -

- حول الجملة التالية للتعبير عن افتراض الممتنع : إذا بقي التراب ضرب منه اللبن

- ادخل على الجملة التالية اسم الشرط متى
سهونا ذهب عملنا باطلنا

ابداء الرأي - ٣ ن -

يرى البخيل في هذه النادرة أنه صاحب علم ينفع هل توافقه الرأي على جوابك ؟

ر فقرة متكاملة : مثل البخل في كتاب البخلاء للجاحظ واسطة لنقد مجتمع عصره
رسع في هذا القول معتمداً شواهد مما درست من نوادر البخلاء